

## المصطلحات المرجعية لبرنامج إدارة الحالة

### 1. الأهداف

تحدد هذه الوثيقة المصطلحات المرجعية الخاصة بمؤسسة شبكة الصحفيات السوريات لآلية إدارة الحالة التي تهدف إلى دعم الصحفيات السوريات والمدافعات عن حقوق الإنسان في منطقة الشرق الأوسط (سوريا، لبنان، الأردن، العراق، تركيا، أربيل)؛ المعرضات للخطر أو قد تعرضن لأي شكل من أشكال الأذى الجسدي أو النفسي أو الضرر المادي، الناتج عن عملهن في قطاع الإعلام أو قد يهدد سلامتهن أو حياتهن المهنية.

خدمة إدارة الحالة في شبكة الصحفيات السوريات تقدم الدعم إلى:

- الصحفيات السوريات/ المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي تعرضن لأي شكل من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي<sup>1</sup> في أماكن عملهن أو في الميدان أثناء التغطيات الصحفية أو عبر الإنترنت، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر العنف الجسدي، والجنسي، والتحرش والتنمر.
- الصحفيات السوريات/ المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي تعرضن لأذى جسدي أو أضرار مادية ناتجة عن عملهن في الإعلام في ظروف تعتبر خطيرة، على سبيل المثال لا الحصر، الاشتباكات المسلحة، أو القصف أو التهجير القسري أو التعرض للاعتقال أو الاختطاف أو الاعتداء الجسدي.
- الصحفيات السوريات/ المدافعات عن حقوق الإنسان اللواتي بحاجة إلى الدعم فيما يتعلق بالصحة النفسية أو خدمات الدعم النفسي الاجتماعي مثل حالات الصدمات النفسية أو الضائقة النفسية والاجتماعية.

### 2. منهجيات إدارة الحالة في شبكة الصحفيات السوريات

إدارة الحالة هي العملية المتكاملة التي تقوم بها مديرة الحالة مع الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان التي تعرضت لعنف أو أذى جسدي أو نفسي، وتقوم هذه العملية على شمولية تقديم الخدمات التي تحتاجها المستفيدة. تقوم بالدرجة الأولى على المستفيدة نفسها حيث هي من تقوم بتحديد حاجاتها وتختار أولويات المساعدة بالنسبة لها، وتكون مديرة الحالة هي الميسر من حيث المساعدة على تقييم الاحتياجات تحديد المشكلات لوضع خطة عمل تلي

<sup>1</sup> تعرف هيئة الأمم المتحدة للسكان للعنف القائم على النوع الاجتماعي على النحو أنه "أي عمل من أعمال العنف البدني أو النفسي أو الاجتماعي بما في ذلك العنف الجنسي والذي يتم ممارسته أو التهديد بممارسته (مثل العنف، أو التهديد، أو القسر، أو الاستغلال، أو الخداع، أو التلاعب بالمفاهيم الثقافية، أو استخدام الأسلحة، أو استغلال الظروف الاقتصادية).

العنف القائم على النوع الاجتماعي يستمد أصوله من الاختلال الاجتماعي في الأدوار بين الرجل والمرأة وتدعمه المفاهيم الاجتماعية الأبوية والسلطوية في أي مجتمع وتزداد حدته في أوقات النزاع والصراعات المسلحة وأثناء الكوارث الطبيعية.

هذه الاحتياجات، ومتابعتها بانتظام لضمان التنفيذ السليم لخطة الحماية، مع المشاركة الفعالة للمستفيدة في جميع خطوات إدارة الحالة. الاستجابة لاحتياجات الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان تكون من خلال طريقتين:

2.1. من خلال نظام الإحالة، حيث تعمل شبكة الصحفيات السوريات على التواصل مع مقدمي/ات الخدمات والجهات الفاعلة لترتيب وتنسيق ومراقبة وتقييم ودعم حزمة من الخدمات لتلبية احتياجات الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- خدمات الصحة النفسية.
- خدمات الرعاية الطبية.
- خدمات إدارة الحالة للعنف القائم على النوع الاجتماعي.
- خدمات المساعدة القانونية.

2.2. تقديم الدعم المباشر لاحتياجات الحالات الطارئة من صندوق الطوارئ في شبكة الصحفيات السوريات، حيث سيتم تقييم كل حالة على حدى، وسيكون تقديم هذا النوع من الدعم بناءً على وضع الحالة واحتياجاتها الطارئة. لا يعني التسجيل في خدمة إدارة الحالة بالضرورة تلقي دعمًا مباشرًا من صندوق الطوارئ.

3.1. عدم إلحاق الضرر: إننا نفكر في حقوق الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان المستفيدة ومصالحها الفضلى، والتأكد من أن النهج أو الممارسة المتبعة في عملية إدارة الحالة في مصلحتها الفضلى ولا تزيد الوضع سوءًا.

3.2. احترام النهج القائم على حقوق الإنسان وانعكاسه: يسترشد برنامج إدارة الحالة الخاص بشبكة الصحفيات السوريات بالمبادئ التي تم تحديدها في الصكوك القائمة على حقوق الإنسان ذات الصلة مثل اتفاقية حقوق الإنسان<sup>2</sup> واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>3</sup>. في حين أن تقدير واحترام الممارسات الثقافية المتعلقة بالسياق هو مهم أيضًا بالنسبة لشبكة الصحفيات السوريات، إلا أن أعمال حقوق الإنسان يحل محل أي ممارسات أو تقاليد يمكن اعتبارها ضارة.

3.3. السرية: لا تشارك شبكة الصحفيات السوريات المعلومات حول الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان المستفيدة ما لم يكن ذلك ضروريًا. ستتم مناقشة السرية مع الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان المستفيدة لتقديم موافقتها على من يمكنه/ الوصول إلى المعلومات المتعلقة بوضعها، على سبيل المثال، مع المنظمات الأخرى أو الأفراد الذين تشعر الصحفية/ المدافعة عن حقوق الإنسان المستفيدة بأنه سيكون من المفيد إشراكهم/ن. كل ما يتعلق بالحالات من سجلات مكتوبة وإلكترونية هي سرية ولا يمكن الوصول إليها إلا من قبل مديرة الحالة.

<sup>2</sup> اتفاقية حقوق الإنسان <https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/>

<sup>3</sup> اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة <https://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/0360793A.pdf>

#### 4. إجراءات التبليغ

للإبلاغ عن حالتك إلى خدمة إدارة الحالة في مؤسسة شبكة الصحفيات السوريات، يتم ذلك من خلال تعبئة نموذج مرفق في ملف إدارة الحالة.

سوف تتلقين ردًا منا في غضون ثلاثة أيام عمل وللحالات الطارئة ضمن 24 ساعة، لترتيب المقابلة الأولى معك لمناقشة حالتك. إذا كنت تستوفين معاييرنا الخاصة لخدمة إدارة الحالات، سنرتب معك لاجتماع آخر لبدء العملية. وترتكز معاييرنا لإدارة الحالات على:

1. أنت صحفية سورية/ مدافعة عن حقوق الإنسان مقيمة في إحدى هذه الدول منطقة الشرق الأوسط (سوريا، لبنان، الأردن، العراق، تركيا، أربيل).
2. احتياجات الحماية والسلامة الخاصة بك ناتجة عن عملك في الإعلام أو تواجهين أخطار أخرى، ولكنها تهدد سلامتك أو حياتك المهنية.
3. احتياجاتك ضمن حزمة الخدمات المذكورة أعلاه.